

الولايات المتحدة الأمريكية : المعايير الدولية للجمع

"هناك معايير دولية تلتزم بها الأنظمة المتحضرة، وهناك أنظمة مثل نظام صدام حسين... وزير الدفاع في الولايات المتحدة، 23 مارس/ آذار 2003.¹

في 23 مارس/ آذار 2003، وعقب ورود أنباء عن أسر جنود من قوات الولايات المتحدة على أيدي القوات العراقية خلال الهجوم على العراق الذي تقوده الولايات المتحدة، قال الرئيس جورج بوش: "إننا نطلب أن يُعامل هؤلاء الأسرى معاملة إنسانية مثلما تعامل أسراهم معاملة إنسانية... وإلا فإن الأشخاص الذين يسيئون معاملة الأسرى سيعاملون كمجرمي حرب".² وأضاف وزير الدفاع دونالد رامسفيلد أن "اتفاقيات جنيف تمنع تصوير أسرى الحرب أو إخراجهم أو إذلالهم. وإذا تبين أن الأسرى كانوا من بين أفراد القوات البرية الأمريكية أو التابعة للائتلاف، فإن اتفاقيات جنيف تبين كيف يجب أن يُعاملوا".³ وقد جاءت تصريحاته بعد بث مقابلة مع خمسة جنود أمريكيين على شاشة التلفزة العراقية.⁴

وفي اليوم نفسه، نُقل جواً نحو 30 معتقلاً آخر من أفغانستان إلى القاعدة البحرية للولايات المتحدة في خليج غوانتانامو في كوبا. وبذلك وصل عدد المواطنين الأجانب المحتجزين في القاعدة إلى نحو 660 شخصاً،⁵ ينتمون إلى أكثر من 40 بلداً. وقد احتُجز معظمهم إبان النزاع الدولي المسلح في أفغانستان. ولا يزال بعضهم محتجزاً في غوانتانامو منذ ما يزيد على سنة من دون تهمة أو محاكمة ومن دون السماح لهم بالاتصال بمحاميههم أو أقربائهم أو تقديمهم إلى المحاكمة. لقد شكلت المعاملة التي لقيها هؤلاء استهتاراً بالمعايير الدولية. وقد رفضت الولايات المتحدة، منذ البداية، منح أي من معتقلي غوانتانامو صفة أسير حرب، أو صفة مختلف بشأنها، وبالتالي تقررها "محكمة مختصة". بمقتضى المادة 5 من اتفاقية جنيف الثالثة. وفي أبريل/ نيسان 2002، حذرت منظمة العفو الدولية إدارة الولايات المتحدة من أن منهجها الانتقائي تجاه اتفاقيات جنيف يهدد بتقويض فعالية حماية القانون الإنساني الدولي لمقاتلي الولايات المتحدة وغيرها ممن يقعون في الأسر في المستقبل.⁶ بيد أن المنظمة لم تتلق أي رد على بواعث القلق التي أثارها بشأن هؤلاء المعتقلين. في 9 فبراير/ شباط 2002، كشفت اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وهي الهيئة الأكثر مصداقية فيما يتعلق بأحكام اتفاقيات جنيف، النقاب عن وجود "تباعد في الآراء بين الولايات المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر بشأن الإجراءات التي تنطبق على كيفية تقرير أن الأشخاص المعتقلين لا يستحقون أن يتمتعوا بصفة أسرى حرب".⁷ وذكر البيان الصحفي للجنة الدولية للصليب الأحمر أن اللجنة ستواصل حوارها مع حكومة الولايات المتحدة حول هذه القضية. إلا أن أحداً من معتقلي غوانتانامو لم يُمنح، حتى الآن، صفة أسير حرب أو يمثل أمام محكمة ذات اختصاص بتقرير وضعه.

ولم تتجاهل الولايات المتحدة اللجنة الدولية للصليب الأحمر في هذا الشأن فحسب، وإنما تجاهلت كذلك المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان ولجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان. وفي 16 ديسمبر/ كانون الأول 2002، أشارت مجموعة العمل التابعة للأمم المتحدة والمعنية بالاعتقال التعسفي إلى أن "السلطة ذات الاختصاص في تقرير صفة أسير الحرب ليست السلطة التنفيذية وإنما السلطة القضائية"، بحسب ما نصت عليه المادة 5 من اتفاقية جنيف الثالثة. وعندما وصلت الدفعة الأولى من المعتقلين إلى غوانتانامو في يناير/ كانون الثاني 2002، نشر البنتاغون صورة للمعتقلين وهم يرتدون ملابس برتقالية اللون ويركعون أمام الجنود الأمريكيين وأرجلهم في الأصفاد وأيديهم في الأغلال، وقد وُضعت على عيونهم جحازات سوداء وعلى أفواههم وأنوفهم أقنعة. لقد سببت هذه الصورة صدمة للرأي العام العالمي وحملت الوزير رامسفيلد على الاعتراف بأنه "ربما كان من المؤسف" نشر تلك الصورة، على الأقل من دون أن تُرفق بتعليق أفضل عليها. وأضاف يقول: "وعلى ما أذكر فإن اتفاقيات جنيف تتحدث عن إحاطة الصحفيين بالأسرى، وعن التقاط الصور لهم وذكر أسمائهم، وعن عدم تعريضهم للسخرة".⁸

وقد لوحظ المنهج الانتقائي للولايات المتحدة بشأن اتفاقيات جنيف على نطاق واسع. فعلى سبيل المثال، مع نشر صور لجنود الولايات المتحدة الذين أسروا في العراق على شاشة التلفزة العراقية، مما أثار غضب المسؤولين الأمريكيين، كتبت صحيفة سعودية تدعي أنها تستقبل مليون زائر يومياً في موقعها على الإنترنت، تقول: "إن حب رامسفيلد لاتفاقيات جنيف، الذي اكتُشف حديثاً، هو شيء

رائع... فالولايات المتحدة لا تعتقد أن السجناء المحتجزين في خليج غوانتانامو هم أسرى حرب بموجب اتفاقيات جنيف. وقد وزعت إدارة بوش صور الرجال المقيدون بالأصفاد ويعيشون في أقفاص على وسائل الإعلام في شتى أنحاء العالم".⁹ وفي هذه الأثناء تواصل الولايات المتحدة احتجاز معتقلي غوانتانامو في أوضاع قاسية للغاية، حيث يُحشر معظمهم في زنانات انفرادية لمدة 24 ساعة في اليوم، وورد أنه يُسمح لهم بممارسة "التمارين" وهم في الأصفاد لمدة 30 دقيقة في الأسبوع فقط؛ وهي أوضاع تعتقد منظمة العفو الدولية أنها مجملها تصل إلى حد المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، وتشكل انتهاكاً للمعايير الدولية. ولا يزال المعتقلون في حجرهم القانوني المظلم غير قادرين على الطعن في شرعية اعتقالهم، وليس ثمة من مؤثر على طول مدة احتجازهم. وقد وقعت عدة محاولات انتحار في صفوفهم. ويعاني أفراد عائلاتهم من كرب عاطفي جراء عدم معرفتهم أي شيء عن كيفية معاملة أحبائهم، ولماذا هم محتجزون على وجه الدقة، أو متى يمكن أن يروهم وما إذا كانوا سيروهم ثانية.

إن مزاعم الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان لا تتوقف عند معتقلي غوانتانامو، فقد ورد أن جنود الولايات المتحدة أساءوا معاملة أشخاص اعتُقلوا إبان النزاع المسلح في أفغانستان. وزعم قرويون احتجزوا في العام 2002 أنه تم تقييدهم وعصب عيونهم ووضع أقنعة على رؤوسهم ووجوههم، وتعرضوا للركل واللكم وغيرهما من ضروب إساءة المعاملة. وبمحدود علم منظمة العفو الدولية، فإن سلطات الولايات المتحدة لم تُجر أي تحقيق مناسب في هذه المزاعم.¹⁰

وفي رسالة بعثت بها إلى الرئيس بوش في 10 مارس/ آذار 2003، دعت منظمة العفو الدولية إلى إجراء تحقيق شامل ومحيد في مزاعم التعذيب وسوء المعاملة على أيدي موظفي الولايات المتحدة ضد المعتقلين الذين يُزعم أنهم ينتمون إلى تنظيم القاعدة وحركة طالبان المحتجزين في قاعدة باغرام الجوية التابعة للولايات المتحدة في أفغانستان. وأظهر تشريح الجثث أن اثنين من السجناء الذين لقوا حتفهم في مركز الاعتقال في قاعدة باغرام في ديسمبر/ كانون الأول 2002، قد تعرضا "لإصابات ناجمة عن استخدام قوة غاشمة". كما زُعم أن المعتقلين تعرضوا لأساليب "الضغط والإكراه"، ومنها وضع القناع على الرأس والوجه، والوقوف فترات طويلة في أوضاع غير مريحة، والحرمان من النوم والإضاءة لمدة 24 ساعة في اليوم. وورد أنه لم يُسمح للجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارة القسم الذي زُعم أن هذه المعاملة قد مورست فيه في معتقل باغرام.

إن التأكيدات المتكررة من قبل أفراد الإدارة الحالية للولايات المتحدة، والتي يقولون فيها إنهم ملتزمون بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان تصبح مجرد عبارات حوفاء عندما يضرب بها المسؤولون في الولايات المتحدة عرض الحائط. وربما لا تكون هذه ظاهرة جديدة، إذ ما برحت منظمة العفو الدولية، منذ سنوات عديدة، تشعر بالقلق من منهج الولايات المتحدة الانتقائي تجاه المعايير الدولية. إلا أن "حماية حقوق الإنسان هي الآن أكثر أهمية مما كانت عليه من قبل" على حد قول مساعد وزير الخارجية لشؤون حقوق الإنسان، الذي قدم تأكيدات على أن "حكومة الولايات المتحدة ملتزمة التزاماً راسخاً بتعزيز شمولية حقوق الإنسان".¹¹ إن عدم اتساق أفعال حكومته مع أقوالها، منذ هجمات 11 سبتمبر/ أيلول 2001 تسبب في إلحاق ضرر كبير بصورة الولايات المتحدة أمام العالم.

وفي رسالة حديثة بعث بها إلى وزير الخارجية كولن باول وقدم فيها استقالته من الخدمة في وزارة خارجية الولايات المتحدة، كتب الدبلوماسي جون برادي كيسلغ يقول: "إننا نحمل النظام الدولي الذي بنيناه بكل هذا الجهد والمال فوق طاقته، وهو عبارة عن نسيج من القوانين والمعاهدات والمنظمات والقيم المشتركة، يقيد خصومنا بشكل أكثر فعالية مما يقيد قدرة أمريكا على الدفاع عن مصالحها".¹²

ويجب على حكومة الولايات المتحدة أن تضمن حصول جميع المحتجزين لديها على حقوقهم الكاملة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقوانين والمعايير الإنسانية الدولية.

1. الوزير رامسفيلد بعد مقابلة مع شبكة "سي إن إن"، 23 مارس/ آذار 2003.
2. الرئيس بوش يناقش العملية العسكرية، البيت الأبيض، 23 مارس/ آذار 2003.
3. الوزير رامسفيلد في مقابلة مع بون شيفر وديفيد مارتين، سي بي إس، برنامج "واجه الأمة"، 23 مارس/ آذار 2003.
4. العراق: منظمة العفو الدولية تدعو إلى احترام جميع أسرى الحرب (الوثيقة رقم MDE 41/037/2003)، بتاريخ 24 مارس/ آذار 2003.
5. في 21 مارس/ آذار 2003، أُطلق سراح 18 أو 19 أفغانياً من معتقل غوانتانامو، وأُعيدوا إلى أفغانستان.

6. مذكرة مقدمة إلى حكومة الولايات المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المحتجزين في معتقلات الولايات المتحدة في أفغانستان وخليج غوانتانامو (AMR 51/053/2002، بتاريخ أبريل/ نيسان 2002)
7. اتفاقية جنيف بشأن أسرى الحرب، بيان صحفي للجنة الدولية للصليب الأحمر، 9 فبراير/ شباط 2002
8. إيجاز صحفي لوزارة الدفاع - الوزير رامسفيلد والجنرال بيس، 22 يناير/ كانون الثاني 2002. وتنص المادة 13 من اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب على أنه "يجب معاملة أسرى الحرب معاملة إنسانية في جميع الأوقات.. وبالمثل يجب حماية أسرى الحرب في جميع الأوقات، وعلى الأخص ضد جميع أعمال العنف أو التهيب وضد الإهانات وفضول الجماهير".
9. افتتاحية صحفية "عرب نيوز"، 24 مارس/ آذار 2003 (www.arabnews.com)
10. مذكرة مقدمة إلى حكومة الولايات المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المحتجزين في معتقلات الولايات المتحدة في أفغانستان وخليج غوانتانامو (AMR 51/053/2002)، بتاريخ أبريل/ نيسان 2002، ص. 17-21
11. لورن ديبلو كرينر، مساعد وزير الخارجية، مكتب شؤون الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل. إصدار التقارير القطرية بشأن ممارسات حقوق الإنسان للعام 2001. وزارة خارجية الولايات المتحدة، واشنطن دي سي، 4 مارس/ آذار 2002.
12. كتاب استقالة الدبلوماسي الأمريكي، نيويورك تايمز، 27 فبراير/ شباط 2003.